



مجلة الحقوق والعلوم السياسية
**REVUE DE DROIT ET SCIENCES
POLITIQUES**

مجلة دولية دورية محكمة
تصدر عن جامعة عباس لغرور
خنشلة

تعنى بالمواضيع القانونية والسياسية
والتخصصات ذات الصلة

ISSN 2352- 9806 : التقييم الدولي

EISSN :2588-2309 : التقييم الإلكتروني

NR :2014-3506 : الايداع القانوني

الرئيس الشرفي للمجلة:

أ.د: شالة عبد الواحد

مدير جامعة عباس لغرور خنشلة

مدير المجلة ومؤسسها:

أ.د: زواقري الطاهر

عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية

رئيس التحرير:

أ.د: بوكماش محمد

نائب رئيس التحرير:

أ.د: تافرونت عبد الكريم

مساعد رئيس التحرير

علام خلاف قماز شعيب

سكرتاريا وتنفيذ

علام خلاف

- المجلة تهتم بنشر المقالات والأبحاث المرتبطة بتخصص الحقوق والعلوم السياسية
وكذا التخصصات ذات الصلة في الآداب واللغات والعلوم الاقتصادية
والعلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية

للاتصال

هاتف / فاكس : 032.73.12.59

الموقع الإلكتروني الرسمي للمجلة: <http://www.univ-khenchela.dz/revueDetSP/>

موقع مجلة على المنصة الجزائرية للمجلات العلمية :ASJP

<https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/76>

مجلة الحقوق والعلوم السياسية: Facebook

Adresse : Université Abbes LAGHROUR Khenchela - Algérie -

(BP 1252 Route de Batna Khenchela -40004-)

هيئة التحرير الدولية:

أ.د. زواقري الطاهر	جامعة عباس لغرور خنشلة - الجزائر
أ.د. محمد بوكماش	جامعة عباس لغرور خنشلة - الجزائر
أ.د. شادي عدنان الشديفات	جامعة الشارقة – الإمارات العربية المتحدة.
أ.د. عيو عبد الصمد	جامعة محمد الأول - وجدة - المغرب
د. مراد بن صغير	جامعة الشارقة - الإمارات العربية المتحدة
أ.د. عبد الحلیم مشري	جامعة محمد خيدر بسكرة، الجزائر
د. يوسف ناصر	الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا
أ.د. بوقرة اسماعيل	جامعة عباس لغرور خنشلة - الجزائر
د. جواد الربيع	كلية العلوم القانونية و الاقتصادية و الاجتماعية – جامعة ابن زهر بأكادير - المغرب
د. ملوخية عماد	جامعة الإسكندرية - مصر
أ.د. سدرابي طارق	كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، المهدية، تونس
د. عبد القادر لشقر	جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس - المغرب
د. خيرى مرتضى عبد الله	كلية الحقوق جامعة ظفار في سلطنة عمان
د. جلال حسن	جامعة المنصورة بمصر
أ.د. عبد الكريم تافرونت	جامعة عباس لغرور خنشلة - الجزائر
د. عبد المجيد بوكير	سيدي محمد بن عبد الله فاس - المغرب
د. سرور طالبي	رئيسة مركز جيل البحث العلمي
د. نشأت ادوارد	معهد العبور العالي للإدارة والحاسبات ونظم المعلومات - مصر.
د. همام القوصي	خريج جامعة حلب - الجمهورية العربية السورية
أ.د. الفوري مصطفى	جامعة الحسن الأول بسطات - المغرب
د. حسنية أحمد	جامعة ظفار - سلطنة عُمان
د. محمد الأحمد شواخ	جامعة دار العلوم - كلية الحقوق - الرياض - المملكة العربية السعودية
أ.د. ناصر خليل جلال العساف	جامعة البحرين
أ.د. نبيل العبيدي	جامعة الكتاب - كلية القانون العراق
أ.د. أحمد باي	جامعة باتنة 1 - الجزائر
أ.د. عبد الرحمان خلفي	جامعة بجاية - الجزائر
د. عبد الكريم كاظم عجيل	جامعة ذي قار - العراق
د. عبد القادر محمد الداه	جامعة نواكشوط العصرية موريتانيا
أ.د. مقني بن عمار	جامعة ابن خلدون تيارت - الجزائر
د. محمد طلعت يدك	وزارة العدل - جمهورية مصر العربية
د. بعلوشة شريف	النيابة العامة لدولة فلسطين
د. سادات محمد محمد	جامعة الشارقة الإمارات العربية المتحدة
د. ميثاق بيات الضيفي	جامعة تكريت - العراق
د. عواطف الطرودي	كلية الحقوق والعلوم السياسية بسوسة الجمهورية التونسية
د. ديبشي عقيلة	université Paris 8 France
د. دقسي محمد	الجامعة الأردنية - ومركز ربوع الأقصى للدراسات والتدريب
هشام عبد السيد الصافي محمد بدر الدين	جامعة حلوان مصر
محمد المدني	جامعة ظفار سلطنة عمان

الهيئة العلمية للمجلة:

من داخل الوطن

جامعة خنشلة	د. أوثن حنان	جامعة خنشلة	أ.د. زواقري الطاهر
جامعة خنشلة	د. تكواشت كمال	جامعة خنشلة	أ.د. بوكماش محمد
جامعة باتنة 1	د. بوحالة الطيب	جامعة خنشلة	أ.د. تافرونت عبد الكريم
جامعة المدية	د. أوروان هارون	جامعة تيارت	أ.د. مقني بن عمار
جامعة تبسة	د. بوساحية السايح	جامعة بسكرة	أ.د. بن مشري عبد الحليم
جامعة بسكرة	أ.د. يعيش تمام شوقي	جامعة بجاية	أ.د. خلفي عبد الرحمان
جامعة سعيدة	د. سامي محمد فيصل	جامعة باتنة 1	أ.د. أحمد باي
جامعة المسيلة	د. صاوي عبد المالك	جامعة خنشلة	أ.د. قصوري رفيقة
جامعة خنشلة	د. طراد طارق	جامعة خنشلة	أ.د. بوقرة إسماعيل
جامعة تيارت	د. كمال محمد الأمين	جامعة خنشلة	أ.د. راجي عبد العزيز
جامعة خنشلة	د. ناصري سميرة	جامعة خنشلة	د. عثمانية كوسر
جامعة خنشلة	د. بن مبارك ماية	جامعة خنشلة	أ.د. بن يكن عبد المجيد
جامعة خنشلة	د. عطاء الله توفيق	جامعة أدرار	أ.د. باخويا ادريس
جامعة خنشلة	د. زرمان كريم	جامعة خنشلة	د. اونيسي ليندة
جامعة خنشلة	د. عبدلي حبيبة	جامعة خنشلة	د. عرشوش سفيان
جامعة خنشلة	د. بن مكي نجاة	جامعة خنشلة	د. دمان ديبج عماد
جامعة خنشلة	أ.د. صالح سعيد	جامعة خنشلة	د. بالة عمار
جامعة خنشلة	د. سعدي طارق	جامعة خنشلة	د. بلعدي عبد الله
جامعة جيجل	د. بوشكيوه عبد الحليم	جامعة تبسة	أ.د. لخذاري عبد الحق
المركز الجامعي بريكمة	د. محمودي سماح	جامعة خنشلة	د. بوجوراف عبد الغاني
جامعة المسيلة	أ.د. بلواضح الطيب	جامعة الأغواط	أ.د. رابحي لخضر
جامعة باتنة 1	أ.د. مناصرة عزوز	جامعة الجلفة	د. مسعودي هشام
جامعة خنشلة	أ.د. بن عمران إنصاف	جامعة تمنراست	د. نذير شوقي
جامعة أم البواقي	د. حمشي محمد	جامعة باتنة	د. بن عبد العزيز ميلود
جامعة خنشلة	د. مالكية نبيل	جامعة تلمسان	د. بن صغير مراد
جامعة خنشلة	د. تافرونت الهاشمي	جامعة الوادي	أ.د. زعبي عمار
جامعة خنشلة	د. شنه محمد	جامعة خنشلة	د. سليم قط
جامعة خنشلة	د. عباسة محمد	جامعة خنشلة	د. جبايلي صبرينة
جامعة تبسة	د. أمين البار	جامعة باتنة	أ.د. شعبان رضا
جامعة باتنة 1	د. عبد اللاوي زينب	جامعة باتنة	أ.د. حيدوسي عمر
جامعة المسيلة	أ.د. بلعمري أكرم	جامعة الوادي	أ.د. حوبة عبد القادر
جامعة خنشلة	د. سعيد حفظاوي	جامعة بسكرة	أ.د. حسونة عبد الغني
جامعة الجزائر	د. نعيبي عبد المنعم	جامعة خنشلة	د. لكبير علي

جامعة بسكرة	د. مرزوقي عبد الحليم	جامعة سطيف 2	د. بن عمر عادل
جامعة خنشلة	د. زياد عادل	جامعة باتنة 1	أ.د زقاغ عادل
جامعة باتنة 1	أ.د مراد بن سعيد	جامعة الأمير قسنطينة	د. رازي نادية
جامعة البليدة	د. عمراني نادية	جامعة خنشلة	د.بوشيري مريم
جامعة خنشلة	د.بولقواس ابتسام	جامعة خنشلة	د. عمراوي خديجة
جامعة خنشلة	أ.د. خلاف بدر الدين	جامعة جيجل	د. بن غريب رايح
جامعة خنشلة	د. فكرة عبد العزيز	جامعة خنشلة	د. كفالي وليد
جامعة البليدة 2	د.عمراني نادية	جامعة خنشلة	د.بولقواس سناء
جامعة خنشلة	د.باديس الشريف	جامعة خنشلة	د.زمورة داود
جامعة خنشلة	د.بالة عبد العالي	جامعة خنشلة	د.مهزول عيسى
جامعة سطيف 2	د.عماد لبيد	جامعة خنشلة	د.معمري عبد الرشيد
جامعة وهران 1	أ.د. حمدادو بن عمار	جامعة خنشلة	د.عبد اللاوي سامية
جامعة ورقلة	د.باسماعيل عبد الكريم	جامعة المسيلة	أ.د. بقة عبد الحفيظ
جامعة سطيف 2	د. بهلول سمية	جامعة برج بوعرييج	د. بريش ريمة
جامعة باتنة 1	أ.د. غيلاني الطاهر	جامعة باتنة 1	أ.د. قاله شهر الدين
جامعة بجاية	د. عثمان بلال	جامعة خنشلة	د. بوقندورة سعاد
جامعة الجزائر 1	د. علا كريمة	جامعة خنشلة	د. مزيتي فاتح
جامعة تبسة	د.ثابت دنيازاد	جامعة بسكرة	د. سفيان عبدلي
جامعة خنشلة	د.مناصرية سميحة	جامعة خنشلة	د. قوتال ياسين
جامعة قسنطينة	د. ليطوش دليلة	جامعة الوادي	أ.د. حوبة عبد القادر
جامعة خنشلة	د. نصراوي فاطمة	جامعة خنشلة	أ.د. تومي مريم
جامعة باتنة 1	أ.د. حامدي بلقاسم	جامعة قسنطينة	د. أحمد بوعون
جامعة خنشلة	د. كواشي مراد	جامعة خنشلة	د صالحى نصيرة
جامعة سطيف 2	د. طحورور فيصل	جامعة بجاية	أ.د. حساني خالد
جامعة خنشلة	د. زبيري مارية	جامعة خنشلة	د. سلام سميرة
جامعة بجاية	أ.د بري نور الدين	جامعة سطيف 2	د. رقولى كريم
جامعة خنشلة	د. هباش عمران	جامعة بجاية	د.بن عبيد ساندره
جامعة الجزائر 3	د. مزباني سهيلة	جامعة قالمة	د. بوحجر حسام
جامعة خنشلة	د. أونيس سليم	جامعة بجاية	د. نورة هارون
جامعة تبسة	د. جيبيري ياسين	جامعة خنشلة	د. لوصيف عبد الوهاب
جامعة بسكرة	د. زوزو زوليخة	جامعة الأغواط	أ.د بوعيشة بوغفالة
جامعة خنشلة	د. هباز سناء	جامعة بسكرة	د. رزيق عادل
جامعة سكيكدة	د. يسعد فضيلة	جامعة المسيلة	د. شرفة سامية
جامعة بجاية	د. صايش عبد المالك	جامعة سكيكدة	د. قليل علاء الدين
جامعة بجاية	د. تواتي نصيرة	جامعة خنشلة	د. رمضان السبتي
جامعة خنشلة	د. بن عشي أمال	جامعة بجاية	د.طباش عزالدين
جامعة خنشلة	د. بن النوي خالد	جامعة خنشلة	د. سلامي نادية
جامعة سطيف 2	د. بوسعدية رؤوف	جامعة باتنة	د. العايب محمد
جامعة قسنطينة	د. بوالزيت ندى	جامعة خنشلة	د. العالوية نوال

من خارج الوطن:

أ.د. شادي عدنان الشديفات	جامعة الشارقة – الإمارات العربية المتحدة.
أ.د. عبد الصمد عبو	كلية العلوم القانونية والإقتصادية والإجتماعية جامعة مولاي إسماعيل مكناس.
د. جواد الرباع	كلية العلوم القانونية والإقتصادية والإجتماعية -جامعة ابن زهر بأكادير - المملكة المغربية.
د.صادق احمد هشام	جامعة حلوان – مصر.
د.عبد المجيد بوكير	جامعة سيدي محمد بن عبدالله فاس المغرب
عبد القادر لشقر	جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس - المغرب
د.سرور طالبي	رئيسة مركز جيل البحث العلمي.
د. عبد القادر محمد الداہ	جامعة نواكشوط العصرية موريتانيا
د.ملوخية عماد	جامعة الإسكندرية -مصر
د.مصطفى الفوركي	جامعة السطات (المغرب)
د. الفوركي مصطفى	جامعة الحسن الأول بسطات(المغرب)
د. حسنية أحمد	جامعة ظفار- سلطنة عُمان
د. عبد الكريم كاظم عجيل	جامعة ذي قار- العراق
د. الشمري مصطفى إبراهيم	جامعة بغداد -العراق
أ.د. محمد المدني	جامعة ظفار- سلطنة عُمان
د. ميثاق بيات الضبيفي	جامعة تكريت – العراق
د/ محمد طلعت يدك	وزارة العدل - جمهورية مصر العربية
د. همام القوصي	جامعة حلب - الجمهورية العربية السورية
أ.د سدرأوي طارق	كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، المهدية، تونس
د. خالد اسحاق	جامعة الشارقة، الامارات العربية المتحدة
د. نشأت ادوارد	معهد العبور العالي للإدارة والحاسبات ونظم المعلومات - مصر .
د. نبيل العبيدي	جامعة الكتاب - كلية القانون العراق
د حمثي محمد	المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات/معهد الدوحة للدراسات العليا
د، أحمد محمد أحمد الزين	كلية الحقوق بجامعة ظفار سلطنة عمان
أ.د آدم سميان الغريري	كلية الحقوق - جامعة تكريت - العراق

قواعد النشر

- مجلة الحقوق والعلوم السياسية مفتوحة لكل الأساتذة والباحثين المتخصصين في الحقوق أو العلوم السياسية أو التخصصات ذات العلاقة بهما، من داخل الوطن ومن خارجه. وتخضع الأبحاث العلمية التي ترد المجلة إلى شروط شكلية وموضوعية يجب على الباحثين التقيد بها وهي:
- ✓ أن يكون البحث المقدم للنشر أصيلا ويتسم بالجدية والموضوعية وسلامة اللغة، ولم يسبق نشره بأي شكل من الأشكال في أية مجلة أو مؤلف.
 - ✓ أن لا يكون المقال مستلا من رسالة أو مداخلة أو بحث آخر
 - ✓ أن يتراوح عدد صفحات البحث من 12 إلى 16 صفحة.
 - ✓ أن يشتمل البحث على ملخصين أحدهما باللغة العربية والآخر بإحدى اللغتين الأجنبية (الانجليزية أو الفرنسية). ويتضمن الملخص الإشكالية وأهم النتائج المقررة.
 - ✓ أن يكون البحث المنجز باللغة العربية محررا بخط Majalla Sakkal حجم 14 و بحجم 11 في التهميش أسفل كل صفحة على حدة.
 - ✓ أما البحث المنجز بإحدى اللغات الأجنبية فيحرر بخط Times New Roman حجم 12 و بحجم 10 في التهميش.
 - ✓ أن يرسل البحث عبر منصة المجلات العلمية الجزائرية بعد الإضطلاع على "تعليمات للمؤلف" عن طريق الموقع الإلكتروني التالي: <https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/76>
 - ✓ أن يراعى في تدوين الهوامش ما يلي:
 - إذا كان المرجع كتابا، يدون الاسم الكامل للمؤلف، عنوان الكتاب، مكان النشر، الناشر، سنة النشر، الصفحة.
 - إذا كان المرجع دورية، يدون الاسم الكامل للباحث، عنوان البحث، بين مزدوجتين، اسم الدورية، عددها، تاريخ صدورهما، الصفحة.
 - إذا كان موقع الانترنت، يدون الاسم الكامل للباحث، عنوان البحث، المعلومات الأخرى مثل مكان تقديم العمل (والتاريخ)، ثم يدون هذا الموقع كاملا وبدقة، ويذكر تاريخ الرجوع إلى الموقع.
 - ✓ أن تدون الهوامش أسفل الصفحة بطريقة آلية.
 - ✓ يمكن إنجاز المقال بصفة فردية كما يمكن إنجازه بشكل ثنائي على الأكثر و يرتب الأعلى درجة .
 - ✓ المقالات المنشورة في هذه المجلة لا تعبر إلا عن آراء أصحابها.
 - ✓ في حال إجازة البحث للنشر مع ملاحظات بالتعديل يجب على الباحث الالتزام بالأجل المحدد له وإلا يلغى البحث.
 - ✓ البحوث التي ترسل إلى المجلة لا ترد إلى أصحابها نشرت أم لم تنشر.
 - ✓ يستفيد صاحب كل بحث منشور من نسخة أصلية واحدة من العدد مع شهادة إدارية بالنشر.
 - ✓ عدم المساس أو التجريح في الهيئات والأشخاص.
 - ✓ المجلة لا تتحمل مسؤولية أية سرقة علمية ترتكب ولم ينتبه اليها خبراء التحكيم الإلكتروني أو خبراء التحكيم العلمي للمجلة

كلمة المدير الشرفى للمجلة و مدير الجامعة



مدير الجامعة
أ.د شالة عبد الواحد

بسم الله و الحمد لله و الصلاة و السلام على رسول
الله و على آله و صحبه و من و الاه.

الحمد لله الذي فضل العلم على الجهل، فقال:

" قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ".

يتزامن صدور العدد 17 من مجلة الحقوق و العلوم
السياسية بجامعة خنشلة مع شهر مقدس في الأمة
الجزائرية، فيه يوم العلم المصادف للسادس عشر أفريل من
كل سنة، ليرمز لذكرى وفاة العلامة الإمام عبد الحميد ابن
باديس رحمه الله و طيب ثراه ... فلقد تصدى ابن باديس بقوة

للمخططات الفرنسية الهادفة إلى طمس هوية الأمة، و دخل في سباق مع فرنسا فسبقها، إذ
انقلبت على أعقابها خاسرة خائبة. ولما توفي ابن باديس أقامت فرنسا الأفراح ابتهاجا بموته، وقال
قائلها: أن لفرنسا أن تطمنن على بقائها في الجزائر فقد مات ألد أعدائها، وهنا أجاهم محمد العيد آل
خليفة مخاطبا ابن باديس بعد موته :

نم هادئا فالشعب بعدك راشدٌ يختط نهجك في الهدى ويسيرُ

لا تخش ضيعة ما تركت لنا سدى فالوارثون لما تركت كثيرُ

إن رسالة العلم التي تركها لنا الإمام عبد الحميد بن باديس نبراسا يقتدى بها في اعتبار
البحث العلمي الجاد و التكوين القاعدي المتين، أساس بناء جامعة قوية تؤدي دورها في الدولة و
المجتمع، كما أنها من أهم الركائز التي يبني عليها اقتصاد البلد في عصر العولمة، و في ظل نظام جديد
لا يعترف إلا بالأقوياء، و هو بذلك أحد أهم محاور مشروع المؤسسة الذي تعمل الجامعة على
تجسيده، و لعل أهمية المجالات العلمية، سيما المصنفة منها في جامعتنا، و من بينها مجلة الحقوق
و العلوم السياسية، التي يعول عليها كثيرا في رفع مزيد من التحدي بنشر الأبحاث و المقالات العلمية
الجادة كما يتعين عليها السعي الحثيث لتحقيق مزيد من التصنيف لخدمة جامعتنا و باحثيها.

كلمة هيئة تحرير المجلة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وبعد:



مدير المجلة وعميد الكلية:
أ.د. زو اقري الطاهر

بصدور العدد 17 / أبريل 2022 من مجلة الحقوق والعلوم السياسية بجامعة عباس لغرور خنشلة والمتزامن مع مطلع هذه السنة المباركة مع الاحتفالات الرسمية بالذكرى الستين لعيدي الاستقلال والشباب 1962-2022م، وكذا الاحتفال بيوم العلم ذكرى وفاة رائد النهضة الإمام عبد الحميد بن باديس. يأتي صدور هذا العدد الجديد ليساهم بذلك العدد الجديد في تنمية البحث العلمي بأزيد من سبعين مقالا علميا محكما في ميدان الحقوق والعلوم السياسية وبمواضيع أكاديمية جديدة، تحمل إشكالات جادة تفيد الباحثين في طرق مواضيع كبيرة مستقبلاً في ضوء تلك الإشكالات.

المجلة تأسست سنة 2014 وحصلت على التصنيف ج . C في جوان 2021 وساهمت في مناقشة وتأهيل عشرات الدكاترة على المستوى الوطني قبل وبعد التصنيف، كما أن طموح إدارة المجلة ورئاسة التحرير فيها يسعى بالانتقال بها إلى الصنف ب . B ، بفضل الجهود التي تبذل وستبذل مستقبلا.



رئيس تحرير المجلة:
أ.د. محمد بوكماش

كل الشكر والامتنان لكل من ساهم معنا في إخراج العدد نخص بالذكر السادة المحكمين والخبراء وأعضاء الهيئة العلمية والتقنية، أملنا أن تسهم المواضيع التي تنشر في المجلة في إفادة الطلبة والباحثين وكل من يشتغل في ميدان الحقوق والعلوم السياسية، والمجلة سوف تفتح مجال استقبال المقالات المرشحة للنشر في العدد 18 في الأيام القليلة المقبلة، بحول الله، نلتمس من السادة المؤلفين الالتزام بقالب المجلة وبكافة الشروط الشكلية التي يمكن الاطلاع عليها وتحميلها من موقع المجلة عبر البوابة الوطنية للمجلات العلمية. موعدا في العدد القادم بحول الله.

فهرس المجلد: 09 – العدد: 01
العدد التسلسلي: (17)

الموضوع رقم الصفحة

- 31-17 جائحة الكوفيد-19 : أي دور لمجلس الأمن؟
سهيلة قمودي
جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة
- 2020 ضوابط تشكيل المحكمة الدستورية ومدى استقلاليتها العضوية دراسة في ظل التعديل الدستوري
45-32
أونيسي ليندة
جامعة عباس لغرور خنشلة
- 59-46 حقوق الإنسان في ظل دستور 2020 وضمانات حمايتها.....
محمّد حميد
جامعة زيان عاشور الجلفة
- 79-60 نظرية العقوبة المُبرّرة، و قاعدة "الالتزام بتكليف الواقعة"
بلايلية معمر
زواقري الطاهر
جامعة عباس لغرور خنشلة
- 100-80 جرائم الجمع غير المشروع للمعطيات الشخصية الرقمية في التشريع الجزائري.....
فريد رواج
جامعة مُحمّد ملين دباغين – سطيف 2
- 116-101 الرقم الأسود في الجرائم المتعلقة بأنظمة معالجة المعطيات
زراري نسرين
بوقرة إسماعيل
جامعة عباس لغرور خنشلة
- 133-117 مكابدات الطفل العربي المهجّر: مساهمة في بيان أطر الحماية وقياس فرص التفعيل.....
محمد سمصار
حسام لعناني
جامعة باتنة 1
جامعة الجزائر 3 -
- 150-134 مدى فعالية آلية الدفع بعدم الدستورية في التشريع الجزائري والتشريع المقارن.....
الهاشحي تافرونت
فتيحة بوغقال
جامعة عباس لغرور خنشلة
- 169-151 حماية وتعزيز الحق في الخصوصية في العصر الرقمي قراءة في تقرير مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في دورته 28
مسعودي هشام
جامعة محمد بوضياف المسيلة

- 187-170 دور التحكيم في تحقيق التوازن العقدي داخل عقود التجارة الدولية (تداعيات فيروس كورونا "كوفيد-19" نموذجاً).....
 زكريا بومخيلة
 جامعة عباس لغرور خنشلة
 رفيقة قصوري
 جامعة عباس لغرور خنشلة
-
- 199-188 المسؤولية عن أضرار القرارات الإدارية المشروعة في القضاء الإداري الجزائي.....
 بلخير محمد آيت عودية
 جامعة غرداية
-
- 214-200 دور حوكمة الطاقات المتجددة في تحقيق التنمية المستدامة-دراسة على ضوء برنامج الأمم المتحدة للتنمية
 المستدامة 2030 -
 كاتز بلحسين
 جامعة عباس لغرور خنشلة
 عبد المجيد لخداري
 جامعة عباس لغرور خنشلة
-
- 231-215 الجزاء الإداري كآلية لحماية البيئة.....
 حمزة وهاب
 جامعة العربي بن مهيدي – أم البواقي-
-
- 247-232 مسؤولية موظف الإدارة عن عدم تنفيذ الأحكام القضائية الصادرة عن القضاء الإداري.....
 مالكية نبيل
 جامعة عباس لغرور خنشلة
-
- 262-248 الرقابة على دستورية القوانين في التعديل الدستوري 2020 "الأهداف والوسائل".....
 بن سعيد صبرينة
 المركز الجامعي بريكة
 رضوان سلوى
 المركز الجامعي بريكة
-
- 275-263 الجزاءات المترتبة عن مخالفات قواعد التأمين في التشريع الجزائي.....
 علي لكبير
 جامعة عباس لغرور خنشلة
 باديس الشريف
 جامعة عباس لغرور خنشلة
-
- 287-276 انعكاسات قانون حماية الطفل على حقوق الآباء
 غناي زكية
 جامعة بومرداس
-
- 302-288 فعالية الرقابة الداخلية في مجال الصفقات العمومية
 زياد عادل
 جامعة عباس لغرور – خنشلة –
-
- 316-303 مكانة الاتفاقات غير الملزمة ضمن المصادر المستحدثة للقانون الدولي.....
 ولبي المختار
 جامعة محمد بوضياف المسبلة
-
- 333-317 القيود الواردة على سلطة الإدارة في توقيع الجزاءات الإدارية على المتعامل الاقتصادي (الضمانة
 القضائية نموذجاً).....
 حمدي حكيم
 جامعة عباس لغرور – خنشلة-
 قوتال ياسين
 جامعة عباس لغرور – خنشلة-

الالتزامات الدولية والداخلية لإعمال الحق في الغذاء في القرن الإفريقي- دراسة حالي الصومال

349-334 واثيوبيا-.....

جامعة محمد لمين دباغين-سطيف-2
جامعة محمد لمين دباغين-سطيف-2
زيري وهيبية
صاش لشهب الجازية

367-350 التطليق قبل البناء في التشريع الجزائري.....

جامعة عباس لغرور -خنشلة-
زمورة داود

379-368 مركز المرأة في ظل التغيرات القانونية-الواقع والمأمول-.....

جامعة الجزائر-1-
نوال قحموص

392-380 جهود منظمة الأمم المتحدة في التقليل من تأثيرات التغيرات المناخية على الأمن البيئي العالمي

جامعة عباس لغرور -خنشلة-
سعاد بوقندورة

405-393 دور القانون في تحقيق أهداف التنمية المستدامة

جامعة الشاذلي بن جديد- الطارف-
أحمد حسين

422-406 دور الإدارة الإلكترونية في تحسين إدارة الموارد البشرية.....

جامعة عباس لغرور خنشلة
جامعة عباس لغرور خنشلة
حفيزة شخاب
شرف الدين زديرة

اللامركزية وإمكانات الحوكمة المحلية في المنطقة المغاربية: نحو مزيد من الديمقراطية التشاركية

440-423 والتنمية.....

جامعة محمد بوضياف المسيلة
جامعة محمد بوضياف المسيلة
نفيسة زريق
السعيد براج

460-441 دور منظمة الأمم المتحدة في تجسيد الأسرة اللانمطية.

جامعة عباس لغرور خنشلة
بوزيد وردة

476-461 الأخطاء الشائعة في منهجية كتابة الأبحاث العلمية.....

جامعة العربي التبسي- تبسة
محمد كعنيت

488-477 جرائم المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات في التشريع الجزائري.....

جامعة عباس لغرور خنشلة
بسمة مامن

505-489 الحماية القانونية للصحة العامة من فيروس كورونا (كوفيد- 19)

جامعة الإخوة منتوري - قسنطينة 1-
حنان خديري
الجزائر

- 524-506 الآلية الاتفاقية لمواجهة الهجرة غير الشرعية في الاطار الأورو مغاربي
إليازيد علي
جامعة أم البواقي
خنفري فدوى
جامعة أم البواقي
-
- 542-525 تحويل حق الانتفاع الدائم إلى امتياز: آلية لضبط العقار الفلاحي
إلهام فاضل
جامعة 8 ماي 1945
-
- 555-543 ظاهرة الإرهاب: تعريفها، دوافعها، أشكالها، وأساليبها.....
سعيد حفطاوي
جامعة عباس لغرور- خنشلة
-
- 570-556 الطبيعة القانونية للمنظمات المهنية.....
زهير عمور
جامعة العربي بن المهدي أم البواقي
باديس سعودي
جامعة العربي بن المهدي أم البواقي
-
- 586-571 المركز القانوني للاجئ في القانون الدولي.....
هيباز سناء
جامعة عباس لغرور - خنشلة
-
- 602-587 مآل السلطات الإدارية المستقلة في الجزائر.....
خرشي الهام
جامعة محمد دباغين سطيف 2
-
- 618-603 سياسة التوازن الجهوي في الجزائر.....
أسماء بوخروبة
جامعة البليدة 2
-
- 637-619 النظام الانتخابي الجزائري وحمائته جزائريا في ظل الأمر 01-21
وفاء عمران
جامعة العربي بن مهدي، أم البواقي
-
- 655-638 دمج الوحدات المحلية وتحسين الأداء الإداري والسياسي "نماذج من خبرات ناجحة".....
غنو أمال
جامعة محمد بن أحمد وهران- 2
-
- 669-656 العلاقات الانسانية في الادارة المحلية بالمجتمعات الريفية ودورها في الحد من البيروقراطية بلدية أولاد
بن عبد القادر أنموذجا
شيكور بومدين
جامعة يحي فارس المدينة
فزاني إبراهيم سعد الشاكر
جامعة يحي فارس المدينة
-
- 685-670 واقع الإعلام الديني الإسلامي الفضائي ومستقبله
نسيغاوي لطيفة
جامعة الحاج لخضر باتنة
مقلاتي صحراوي
جامعة الحاج لخضر باتنة
-

699-686 طبيعة إستقلالية السلطة الوطنية لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي

براهمي عبدالرزاق
جامعة أوبوكر بلقايد تلمسان
بلماحي زين العابدين
جامعة أوبوكر بلقايد تلمسان

713-700 الحريات العامة بالجزائر في ظل جائحة فيروس كورونا المستجد: بين التقييد والتقدير

لزهر خشايمية
جامعة 08 ماي 1945 قالمة
سمير حدادي
جامعة 08 ماي 1945 قالمة

728-714 الإشهار الإلكتروني المضلل جانب جديد للجريمة المعلوماتية

رمزي بدر الدين لعصامي
جامعة الإخوة منتوري قسنطينة1
وليد كحول
جامعة الإخوة منتوري قسنطينة1

739-729 سلطات الوزير الأول ورئيس الحكومة في التعديل الدستوري 2020

مزياي سهيلا
بن يوسف بن خدة- جامعة الجزائر 1

758-740 اشتراط بطاقة التلقيح ضد كوفيد-19 للالتحاق بمناصب العمل: قراءة قانونية

سدره وسيلة
جامعة بومرداس

778-759 أثر تمويل الجماعات المحلية على استقلاليتها

خنساء سهيلي
جامعة مُحمّد لمين دباغين - سطيف2
سميحة لعقابي
جامعة مُحمّد لمين دباغين - سطيف2

794-779 إعادة الروابط العائلية في إطار قواعد القانون الدولي الإنساني

سلماني حياة
جامعة باجي مختار. عنابة
بوشوشة سامية
جامعة باجي مختار. عنابة

آليات الوقاية من التمييز و خطاب الكراهية و مكافحتهما في الجزائر -قراءة في أحكام القانون رقم 20/

810-795-05

سعاد عمير
جامعة تبسة

825-811 الشراكات متعددة المستويات بين الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية في مجال القضايا الإنسانية

لعمري وفاء
جامعة باتنة 1
كواشي عتيقة
جامعة باتنة 1

840-826 التحكيم كوسيلة لتسوية المنازعات الناشئة عن عقد الترخيص باستغلال براءة الاختراع

ذيب زكرياء
جامعة محمد لمين دباغين، سطيف2

855-841 المجتمع المدني والعمل الجماعي في ظل جائحة كورونا بين التحديات والمعوقات

بلعبيدي زكية
جامعة محمد بن أحمد وهران 02
حيرش سمية
جامعة محمد بن أحمد وهران 02

- 871-856 خصوصية شرط الجدية في مجال الدفع بعدم الدستورية.....
 سعودي نسيم
 جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2
-
- 886-872 السياسة الأمنية الروسية تجاه شرق المتوسط (دراسة في المرتكزات والتحديات).....
 حورية قصعة
 سليم جداي
 جامعة قلمة
 جامعة المسيلة
-
- 904-887 مسؤولية الناقل الجوي في تأخير المسافرين بسبب جائحة COVID-19.....
 العطا في مصطفى
 جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2
-
- 923-905 الضمانات المقررة للحدث المُعرَّض للخطر الاجتماعي.....
 هاني منور
 ملحقة السوقر/جامعة ابن خلدون تيارت
-
- 943-924 العقوبات البديلة بين أحكام التشريع الجنائي الإسلامي و التشريع الجنائي الجزائري.....
 بن مكي نجاة
 جامعة عباس لغرور- خنشلة
-
- 959-944 عن الحماية الدستورية والقانونية لحق الملكية في التشريع الجزائري.....
 سحوت جهيد
 جامعة محمد الصديق بن يحيى- جيجل
-
- 972-960 الأوبئة والنزاعات الدولية" وباء كوفيد-19- وتأثيره على النزاعات الدولية.....
 رفيق بودشيش
 عواطف مومن
 جامعة الحاج لخضر- باتنة 1
 جامعة عباس لغرور- خنشلة
-
- 987-973 عقد الشركة الإلكترونية.....
 أسامة مجدوب
 غنية باطلي
 جامعة محمد لمين دباغين سطيف 02
 جامعة محمد لمين دباغين سطيف 02
-
- 1005-988 المواجهة التشريعية لجرائم البورصة في التشريع الجزائري.....
 خديم مختار
 زهدور أشواق
 جامعة محمد بن أحمد وهران 2
 جامعة محمد بن أحمد وهران 2
-
- 1025-1006 الصبي المميز بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي.....
 رابع بن غريب
 جامعة محمد الصديق بن يحيى جيجل
-
- 1048-1026 الضريبة الجزافية الوحيدة (دراسة في نظامها القانوني و أهم التعديلات الواردة عليه).....
 علوي محمد
 المركز الجامعي صالحى أحمد بالنعامة
-
- 1063-1049 جريمة التعدي على الملكية العقارية في التشريع الجزائري.....
 برني كريمة
 المير سميرة
 جامعة الاخوة منتوري – قسنطينة 1
 جامعة طاهري محمد – بشار

1080-1064	التدخل الانساني وإشكالية بناء الأمن	جمال بن مرار	جامعة الجيلال بونعامة خميس مليانة
1096-1081	عناصر المسؤولية الطبية عن الأخطاء المرفقية	بوسنة رايح	جامعة 08 ماي 1945 - قلمة
1110-1097	العوامل والآليات المؤثرة في تحديد أسعار النفط	أحمد الحمزة أمين البار	المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية جامعة العربي التبسي - تبسة
1126-1111	احترام حقوق الإنسان على ضوء المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان	عبد الوهاب محنش نادية خلفة	جامعة باتنة 1 جامعة باتنة 1
1141-1127	الحماية الجزائية للطفل من الجريمة الالكترونية في التشريع الجزائري	ماحي خالد نزار كريمة	جامعة الجيلالي اليابس بسيدي بلعباس جامعة الجيلالي اليابس بسيدي بلعباس

Assessing International Community Efforts to Address the Damages of Climate Change and the Role of Sustainable Development in Curbing the Causes and Mitigating the Expected Negative Impacts 1142-1158

LAKEHAL NABIL University of Badji Mokhtar – ANNABA
MANAA MOHAMED University of Badji Mokhtar – ANNABA

Algeria's diplomatic depth in a volatile environment: Vulnerabilities and response mechanisms 1159-1168

Benammar Imam Jijel University
Rimouche Sofiane Jijel University

La contrainte par corps en droit pénal Algérien 1169-1183

KELLOU Lilia Université Mohamed Lamine Debaghine Setif 2

Le rôle des plans d'urbanisme dans le développement de la ville algérienne 1184-1192

TAKOUACHET KAMEL Université Abbes Laghrour Khenchela

La Pandémie au Covid-19 et Le Changement Climatique: Quelques Aspects Positifs!!

..... 1193-1205
Litim Nadia University of Badji Mokhtar – ANNABA

The Israeli- Iranian Rivalry and its Impact on the Iran Nuclear Deal 1206-1223

BIDI Leila Université -Sidi Bel Abbès



ABBES LAGHROUR UNIVERSITY KHENCHELA

JOURNAL OF RIGHTS AND POLITICAL SCIENCES

International refereed periodical journal

Published by Abbas Laghrou University Khenchela

— Algeria —

Dealing with legal, political, and related specialties

Class - C -

VOLUME:09 - NUMBER:01 - AVRIL 2022

SERIAL NUMBER: (17)



International Number: ISSN 2352-9806

EISSN 2588-2309

Legal Deposit: N R :2014-3506

جرائم المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات في التشريع الجزائري

Crimes of Violating the automatic data processing systems in the Algerian legislation

بسمة مامن*

- جامعة عباس لغرور - خنشلة -

Mamene.b@outlook.fr

تاريخ القبول: 2021/12/01

تاريخ المراجعة: 2021/11/30

تاريخ الإيداع: 2021/05/03

ملخص:

تعد جرائم المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات من الجرائم المستحدثة والمتميزة عن مختلف أشكال الجرائم الكلاسيكية وهذا من خلال طبيعتها وموضوعها وخصائصها وتشمل جرائم المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات في التشريع الجزائري جرمي الدخول والبقاء غير المشروع للنظام المعلوماتي ، وجريمة الغش المعلوماتي وكذا جريمة اتلاف النظام الآلي ولقد حاول المشرع الجزائري مواجهة هذه الجرائم مواكبا في ذلك مختلف التشريعات الحديثة من خلال تعديل قانون العقوبات وفق القانون 04-15 الذي إستحدث بعض الجرائم ضمن القسم السابع منه المعنون ب"المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات". فماهي السياسة التي انتهجها المشرع لمكافحة هذا النوع من الجرائم وهل نجح في الحد منها ؟ ولقد خصصنا هذه الدراسة لتسليط الضوء على تعريف هذه الأنواع من الجرائم وتحديد أركانها وكذا العقوبة المقررة بشأنها.

الكلمات المفتاحية: جريمة ؛ المساس؛ الانظمة ؛ الآلية ؛ المعطيات

Abstract:

The world is witnessing a huge and rapid development in the world communications technology, so that the modern means of communication, especially the Internet, become an indispensable means, and an engine of the new civilization, on which the idea of communication not transition is based, and this network is one of the results of integration between the revolution of information and communication technology ; This network, which was developed at a tremendous speed has been able to remove the borders and distances between countries and make the world a small village, but this technology has brought with negative effects of crimes called crimes against digital data, so, in the chapter , we discussed the definition of digital data as: digital or non-numeric facts that are carried out in a systematic manner whose significance can be understood directly without engaging in extrapolative inductive processes for their complex evidence through more than one statement

Keywords : a crime ; prejudice ; systems ; automated; processing.

* المؤلف المراسل.

مقدمة:

لقد مهدت الثورة الصناعية التي تفجرت في منتصف القرن التاسع عشر ، لبزوغ ثورة جديدة هي ثورة المعلومات ، التي تقتزن بفكرة الحاسوب ، وبات تدفق المعلومات اساس للبرقي والحضاري للدول وبسبب تزايد المعلومات وكثرتها بدأت الدول تهتم باساليب جمع المعلومات بغية الاستفادة منها في الوقت الذي تطورت فيه المستحدثات التكنولوجية واصبحت تطبق في كافة مجالات الحياة و أضى من الصعوبة بمكان الإستغناء عن خدماتها و فوائدها العظيمة و المتنامية ، وفي مقابل المزايا التي وفرتها المعلوماتية بشكل عام لحياة الأفراد والجماعات ، فإنها كأى ظاهرة جديدة كان لها آثار سلبية ، تمثلت بشكل أساسي في الإنتشار الرهيب للجرائم الماسة بالمعطيات الرقمية حيث يستغل بعض المجرمين المكتشفات العلمية و ما تقدمه من وسائل متقدمة في ارتكاب العديد من الجرائم التقليدية مستغلين الإمكانيات الهائلة لهذه المخترعات ، أو إستحداث صور من الإجرام ترتبط بهذه التقنيات الحديثة التي تصير محلا لهذه الجرائم أو وسيلة لارتكابها

ولقد أصبحت الجريمة في مجال المعطيات الرقمية بأبعادها و مظاهرها الحديثة ، تمثل تهديدا مباشرا ولم تعد عواقبها تقتصر على الافراد و الجماعات بل امتدت اثارها لتهدد دولا برمتها وهو ما جعل العديد من الدول تسعى إلى مكافحة هذه الجريمة من خلال إبرام العديد من الإتفاقيات كاتفاقية بودابست .و في ظل هذا التطور التكنولوجي كان لابد من وجود تطور قانوني ، لاسيما على المستوى الجزائي وما يتطلبه تحقيق فعالية السياسة الجزائية من توازن بين تطور مستوى الجريمة الماسة بالمعطيات الرقمية وبين تطور أساليب مكافحتها ، وهو ما جهل المشرع الجزائري يبحث في مدى نجاعة الانظمة والقوانين السائدة في مكافحة هذا النوع المستحدث من الجرائم ، ومعرفة مكان النقص والقصور من اجل صياغة تشريعات جديدة تضمن تحقيق اقصى فعالية ممكنة في مكافحة هذه الجريمة ، وهو ما كان فعلا من خلال جملة من القوانين الخاصة بمكافحة الجرائم المعلوماتية بشكل عام خاصة القانون 09 – 04 والقانون 15-04 وكذا تعديل قانون العقوبات وفق القانون 04-15 الذي إستحدث بعض الجرائم ضمن القسم السابع منه المعنون ب"المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات " وهو ما يؤكد أهمية الموضوع التي تبرز من خلال تحديد الجرائم الماسة بانظمة المعالجة الآلية للمعطيات. وهذا ما جعلنا نطرح الإشكالية التالية : ماهي صور الاعتداءات التي تقع على المعطيات الرقمية في التشريع الجزائري وماهي السياسة التي انتهجها المشرع لمواجهتها ؟

فالهدف الجوهرى من هذه الدراسة هو الاجابة على الاشكالية المطروحة من خلال توضيح الانشطة التي تشكل اعتداء على المعطيات الرقمية في التشريع الجزائري من جهة وكذا التطرق الى العقوبات التي وضعها المشرع للحد من هذه الجرائم او على الاقل التقليل منها . ولهذا استخدمنا المنهج التحليلي من اجل الوقوف على تحليل مختلف النصوص التي كان لها صلة بالموضوع .

وللاحاطة بمختلف جوانب هذا الموضوع قسمنا هذه الدراسة الى محورين تطرقنا في المحور الاول الى جريمة الدخول أو البقاء في النظام المعلوماتي اما المحور الثاني فتطرقنا من خلاله الى جريمة الإعتداء على سير نظام المعالجة الآلية للمعطيات واتلاف المعلومات

1- المحور الأول: جريمة الدخول أو البقاء في النظام المعلوماتي

يمثل نظام المعالجة الآلية للمعطيات المفهوم الأولي الذي يمكن ان يتحقق به الإعتداء والمساس بالمعطيات و البيانات ومنه توافر أركان هذه الجريمة¹، لكونها جريمة تقع في بيئة المعالجة المعلوماتية للبيانات لتصحيحها وتعديلها وتشكل محلا للإعتداء او كوسيلة للإعتداء²

وتقوم جريمة الدخول والبقاء في النظام المعلوماتي بمجرد ما يتم الدخول غير المرخص به وعن طريق الغش إلى النظام المعلوماتي، سواء مس الدخول أو البقاء كامل النظام المعلوماتي أو جزء منه فقط،⁽³⁾:

1.1- أولا : مفهوم جريمة الدخول أو البقاء في النظام المعلوماتي :

ان الوقوف على مفهوم جريمة الدخول وكذا جريمة البقاء في النظام المعلوماتي يتطلب منا اولا الإحاطة باهم التعاريف التي قيلت بشأنها من جهة وتحديد أركانها من جهة اخرى :

أ- تعريف جريمة الدخول والبقاء في النظام المعلوماتي :

* تعريف الدخول : لم يحدّد المشرع الجزائري تعريف الدخول كما لم يحدد وسيلة للدخول ،لذا يمكن الدخول إلى النظام المعلوماتي بأية وسيلة كانت ،سواء عن طريق كلمة السر الحقيقية ،أو عن طريق استخدام برنامج أو شفرة خاصة أوحى بواسطة استخدام الرقم الكودي لشخص آخر، فالمهم أن يكون هذا الدخول مخالفا لإرادة صاحب النظام ولم يذكر الافعال المادية لفعل الدخول او الطريقة التي يتم بها الدخول الى النظام ، لذلك جرم اي طريقة سواء تم الدخول بطريقة مباشرة أو غير مباشرة . و ،ولا تتحقق الجريمة إذا إقتصرت دور الجاني على مجرد قراءة الشاشة دون اللوج إلى داخل النظام المعلوماتي⁴ وفي هذا الصدد يرى الفقه الفرنسي ان " الدخول " يحمل مدلولان :

- مدلول معنوي : حيث يعتبر الدخول الى نظام معالجة البيانات أو النظام المعلوماتي أو النظام الإلكتروني يشبه الدخول الى ذاكرة الانسان .

- مدلول مادي : ويتمثل في ان الشخص يكون متى دخل الجاني الى النظام كله او جزء منه وكذلك يتحقق الدخول غير المشروع متى كان مسموحا للجاني بالدخول الى جزء معين في النظام وتجاوز ذلك الى جزء اخر غير مسموح له بالدخول ، وحتى نكون بصدد جريمة الدخول غير المصرح به يجب ان يكون النظام مفتوحا أمام الجمهور ، لانه لو كان كذلك لما اعتب جريمة ومعظم الذين يدخلون بطريقة غير مشروعة عن طيق التوصل الى الارقام و الكلمات أو الشفرات او الحروف او المعلومات السرية التي تكون بمثابة النظام الامني لجهاز الحاسب الآلي او البرامج و النظم المعلوماتية⁵ . اما

(1) - بومعيزة جابر ، الإعتداء على المعطيات الآلية في الحكومة الإلكترونية ، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية ، العدد الثاني عشر ، ص 127.

(2) - عفاف خديري ، الحماية الجنائية للمعطيات الرقمية ، أطروحة دكتوراه ، تخصص قانون جنائي ، كلية الحقوق جامعة العربي التبسي تبسة ، 2017/2018 ، ص 154.

(3) - يوسف صغير ، الجريمة عبر الأنترنت ، مذكرة ماجستير ، كلية الحقوق جامعة مولود معمري تيزي وزو ، 2013 ، ص 108

(4) - مسعود خثير ، الحماية الجنائية لبرامج الكمبيوتر (أساليب وثغرات) ، دار الهدى ، الجزائر ، 2010 ، ص 115، ص 116.

(5) - بهاء فهد الكبيسي ، مدى توافق احكام جرائم أنظمة المعلومات في القانون الاردني ، رسالة ماجستير في القانون العام ، جامع الشرق الأوسط ، 2013 ،

كذلك من بين صور الدخول غير المصرح ب هان يكون مالك النظام قد وضع قيودا للدخول الى النظام ولم يلتزم الجاني بهذه القيود ، أو كان الامر يتطلب سداد مبلغ نقدي لم يسدده الجاني وقام بالدخول غير المشروع الى النظام ، ويلاحظ في هذا الصدد ان المشرع الجزائري يعاقب على الدخول المجرد الى النظام المعلوماتي ، فمجرد الدخول تقوم به الجريمة حتى ولو لم يترتب على دخوله ضرر أو يتحقق له من وراء الدخول نفع او فائدة طالما الدخول غير مشروع⁽¹⁾

2.1- : الأحكام الخاصة بالعقاب في جريمة الدخول أو البقاء في النظام المعلوماتي

وتتخذ الاحكام الخاصة بالعقاب في جريمة الدخول او البقاء في النظام المعلوماتي صورتين :

ا- الصورة البسيطة لجريمة الدخول أو البقاء في النظام المعلوماتي : يعاقب على هذه الجريمة في صورتها البسيطة أي على الدخول أو البقاء الذي لا يترتب عنه أي ضرر بالحسب أي كل من يدخل عن طريق الغش في كل أو جزء من المنظومة للمعاجة الآلية للمعطيات أو يحاول ذلك ، وتضاعف العقوبة إذا ترتب عن ذلك حذف أو تغيير لمعطيات المنظومة ، وإذا ترتب عن الافعال المذكورة أعلاه تخريب نظام تشغيل المنظومة تكون العقوبة الحبس بالحبس من 3 أشهر إلى سنة والغرامة من 50000 دج إلى 100000 دج⁽²⁾ ،

ب - الصورة المشددة لجريمة الدخول أو البقاء في النظام المعلوماتي : تتضح هذه الصورة من خلال :

*عندما ينتج عن الدخول أو البقاء محو أو تعديل المعطيات التي يحتويها النظام .

*عندما ينتج عن الدخول أو البقاء عدم صلاحية النظام لأداء وظيفته .

ويكفي لتوافر هذا الظرف وجود علاقة سببية بين الدخول أو البقاء غير المشروع وبين النتيجة الضارة ، ولا يشترط أن تكون تلك النتيجة الضارة مقصودة ، لأن تطلب هذا الشرط يكون غير معقول⁽³⁾ .

حيث نصت المادة 394 مكرر 2 من قانون العقوبات "تضاعف العقوبة اذا ترتب على ذلك حذف او تغيير لمعطيات المنظومة."⁽⁴⁾

يتبين من هذه المادة ان ظرفي تشديد العقوبة في جريمة الدخول او البقاء داخل النظام كما سبق وان وضعنا في حالة ما إذا نتج عن الدخول او البقاء غير المشروع محو او تعديل البيانات التي يحتويها النظام ، أو عدم قدرة النظام على تأدية وظيفته ، ويكفي لتوافر هذا الظرف المشدد ان تكون هناك علاقة سببية بين الدخول او البقاء غير المشروع وبين النتيجة التي تحققت ، وهي محو النظام او عدم قدرته على اداء وظيفته او تعديل البيانات و تضاعف العقوبة إذا ترتب على الدخول أو البقاء حذف أو تغيير لمعطيات النظام المعلوماتي ، أما إذا إنجر عن هذا الدخول أو البقاء تخريب للنظام فإن العقوبة تكون الحبس من 6 أشهر إلى سنتين ، والغرامة من 50000 دج إلى 150000 دج⁽⁵⁾ .

(1) - خالد ممدوح ، المرجع السابق ، ص 260.

(2) - انظر المادة 394 مكرر من قانون العقوبات الجزائري.

(3) - بدره عمارة ، المرجع السابق ، ص 440

(4) - انظر المادة 394 مكرر 2 فقرة 03 من قانون العقوبات

(5) - مسعود خثير ، المرجع السابق ، ص 126

- الضرر: يعتبر الضرر عنصرا جوهريا في جريمة الغش المعلوماتي ولا يشترط وقوعه بالفعل بل يكفي احتمالية وقوعه⁽¹⁾

* الركن المادي لجريمة إتلاف المعلومات

قد يتخذ الركن المادي لجريمة إتلاف المعلومات إما صورة إجراء تعديلات غير مشروعة لها ، أو تدميرها أو الإدخال غير المشروع للمعلومات داخل أنظمة الحاسبات الآلية :

- فعل الإدخال: هو إضافة معطيات جديدة على الدعامات الخاصة بها سواء خالية أو يوجد عليها معطيات من قبل. وقد يكون بإدخال معطيات وهمية إلى النظام المعلوماتي بقصد التشويش على صحة البيانات القائمة.⁽²⁾

- تدمير المعلومات: يعد تدمير المعلومات بدوره صورة من صور الإتلاف و إن كان أبعد آثار من مجرد إجراء بعض التعديلات للمعلومات⁽³⁾ ويتم ذلك من خلال مايلي :

- فعل المحو أو الإزالة: يقصد به إزالة كل أجزاء من المعطيات الموجودة داخل النظام أو نقل وتخزين المعطيات إلى المنطقة الخاصة بالذاكرة، ويعتبر المحو جريمة إتلاف طالما وقع ثمة إتلاف أو تخريب للشيء موضوع الجريمة وتعطيله أيا كانت الوسيلة المستخدمة .

- فعل التعديل: يقصد به تغيير المعطيات الموجودة داخل النظام وإستبدالها بمعطيات أخرى، وقد يكون عن طريق المصيدة أو المداخل المميزة التي هي عبارة عن ممرات خالية يمكن من خلالها الولوج الى التعليمات المخزنة ومن ثمة التوصل الى الشفرات والتعليمات.⁽⁴⁾ وقد ترتكب هذه الجريمة من قبل أشخاص معينين كان يكون المسؤول عن المعالجة هو مرتكب الجريمة نفسه او المعالج من الباطن هو الذي قام بارتكاب الجريمة.⁽⁵⁾

ب- الركن المعنوي جريمة الإعتداء على سير نظام المعالجة الآلية للمعطيات و اتلاف المعلومات

تعد هذه الجريمة من الجرائم العمدية التي يتخذ فيها الركن المعنوي صورة القصد الجنائي، فيجب ان تتجه إرادة الجاني إلى فعل الإدخال أو الإزالة أو التعديل مع علمه بأن نشاطه يترتب عليه إعتداء على المعطيات، وأنه ليس له الحق في القيام بذلك دون إذن من صاحب الحق في السيطرة على تلك المعطيات.⁽⁶⁾ وفيما يلي سنوضح ذلك بشيء من التفصيل.

(1) - خثير مسعود ، المرجع السابق ، ص 135.

(2) - غنية باطلي ، المرجع سابق ، ص 174.

(3) - خالد ممدوح ابراهيم ، المرجع السابق ، ص 419.

(4) - صالح شنين ، المرجع سابق ، ص 96.

(5) - عائشة بن قارة مصطفى ، آليات حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي في التشريع الجزائري وفقا لأحكام القانون رقم 07/18 ، مجلة العلوم القانونية والسياسية ، المجلة 10 ، العدد 01 ، افريل 2019 ، ص 746.

(6) - بدرة عمارة ، المرجع سابق ، ص 444.

● في جريمة الإعتداء على سير نظام المعالجة الآلية للمعطيات:

نصت المادة 394 مكرر5 من قانون العقوبات على " كل من شارك في مجموعة أو إتفاق تألف بغرض الإعداد لجريمة أو أكثر من الجرائم المنصوص عليها في هذا القسم وكان التحضير مجسدا بفعل او عدة أفعال مادية ... " (1) لذلك تعتبر جريمة الإعتداء في هذا القسم على سير نظام المعالجة الآلية للمعطيات هي جريمة عمدية لأن أفعال الإعتداء المتمثلة في أفعال العرقلة و التعطيل تعد من الأفعال العمدية ، و هذا ما يميزه عن الإعتداء غير العمدي لسير النظام الذي يعتبره ظرف مشددا لجريمة الدخول و البقاء غير المشروع داخل النظام ، وعليه فالقصد الجنائي المفروض ينتج من طبيعة الافعال المجرمة (2)

و جريمة الإعتداءات العمدية على المعطيات يتخذ فيها القصد الجنائي بعنصريه العلم و الإرادة ، فيجب أن تتجه إرادة الجاني إلى فعل الإدخال أو المحو أو التعديل ، كما يجب أن يعلم الجاني بأن نشاطه الإجرامي يترتب عليه التلاعب في المعطيات ، ويعلم أيضا أنه ليس له الحق في القيام بذلك ، وأنه يعتدي على صاحب الحق في السيطرة على تلك المعطيات بدون موافقته ، ويشترط لتوافر الركن المعنوي بالإضافة إلى القصد الجنائي نية الإعتداء لكن هذا لا يعني ضرورة توافر قصد الأضرار بالغير ، بل تتوافر الجريمة و يتحقق ركنها بمجرد فعل الإدخال أو المحو أو التعديل مع العلم بذلك و ن كان الضرر قد يتحقق في الواقع ا و اتجاه الإرادة اليه وان كان الضرر قد يتحقق في الواقع نتيجة للنشاط الإجرامي إلا أنه ليس عنصرا في الجريمة .

● في جريمة إتلاف المعلومات

يشترط لقيام هذه الجريمة توافر القصد العام فيكفي هذا القصد لثبوت علم الجاني بأن الأموال التي يتعدى عليها بالإتلاف هي ملك للغير و أن فعله من شأنه أن يتلف الشيء أو يجعله معطل أو يجعله غير صالح للإستعمال أو ينقص قيمته ، و يجب أيضا أن تتجه إرادة الجاني إلى إحداث الإتلاف أو التخريب أو التعطيل و ينتج عن فعله تحقق الضرر المترتب على جريمته مع علمه أن فعله غير شرعي.

وفعل الإتلاف يتطلب وجود القصد الجنائي و يكفي قيام القصد العام في اتجاه نية الجاني إلى إتلاف الأموال الثابتة أو المنقولة و يتطلب علم الجاني بأن فعله يؤدي إلى إتلاف أموال مملوكة للغير ، فإن عدم العلم هنا ينفي القصد الجنائي ، و يجب أيضا إتجاه الإرادة للفعل الذي يؤدي إلى الإتلاف ، لأن الجريمة عمدية ففي الجريمة المتعلقة بإعاقة سير نظام معلوماتي أو الجريمة المتعلقة بالإعتداء على المعلومات الموجودة داخل الجهاز تتجه إرادة الجاني إلى إتلاف المال وذلك بالقيام بوضع برنامج من شأنه أن يغير المعلومات أو يقوم بمحو البيانات فمن يعمل هذا العمل الإجرامي فهو على درجة عالية من الناحية التقنية في مجال المعلوماتية ، وبناء على ذلك فهو يعلم بالفعل بأن هذه الأموال المعلوماتية التي تتجه إرادته إلى إتلافها مملوكة للغير فإن القصد الجنائي يكون متوفرا وتقوم الجريمة المنصوص عليها باكتمال أركانها أما

(1) - انظر المادة 394 مكرر5 من قانون العقوبات

(2) - قارة امال ، المرجع السابق ، ص 125 .

لو كان الإتلاف ناتج عن حادث غير مقصود كما لو وقع شيء من العامل أو الموظف على الجهاز أدى إلى إتلاف جزء منه فلا تقوم جريمة الإتلاف العمدي التي تسبب عنها اعاقه النظام المعلوماتي.⁽¹⁾

2.2- الأحكام الخاصة بالعقاب في جريمة الإعتداء القسدي على النظام

نصت عليها المادة 394 مكرر من قانون العقوبات المذكورة اعلاه حيث يعاقب بالحبس من ستة اشهر الى ثلاثة اشهر وبغرامة مالية من 5000.00 دج الى 20.000.00 دج كل من ادخل بطريق الغش معطيات في نظام المعالجة الآلية او أزال أو عدل بطريق الغش المعطيات التي تضمنها .

خاتمة:

من خلال دراسة الجرائم الماسح بانظمة المعالجة الآلية للمعطيات يتضح في الختام انه بالرغم من تدخل المشرع الجزائري لمواجهة هذا النوع من الجرائم الا ان هذا التدخل التشريعي غير كاف ما لم يتم وضع استراتيجية وطنية للوقوف على معالم و ظوابط هذه الجرائم بشمل يتماشى مع درجة تطورها ولذلك نقترح مايلي :

- 1- إعداد دورات تدريبية في مراكز متخصصة لرجال التحقيق حتى يتم الإلمام بالمعرفة اللازمة لمكونات الحاسوب حيث يجب على المحقق التعرف على مكونات الحاسوب لأن التحقيق و جمع الأدلة في الجرائم المتعلقة بالجرائم الماسح بالمعطيات الرقمية يتطلب مهارات فنية عالية ليصبح قادرا على جمع الأدلة الإلكترونية و المحافظة عليها من التلف.
- 2- مد سبل التعاون و التنسيق مع المؤسسات الدولية و المحلية المعنية بمكافحة الجرم ومن بينها المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) . لمواجهة كافة أشكال الجرائم الإلكترونية
- 3- الإهتمام بتدريب الخبراء و المحققين و القضاة على التعامل مع الجرائم الإلكترونية ذات الطبيعة الفنية المعقدة اضافة الى ضرورة الاستعانة بذوي الخبرات بتكنولوجيات المعلوماتية بحيث تتم الإستفادة من تقليص الثغرات الأمنية على الشبكة المعلوماتية و إيجاد وسائل الوصول إلى محترفي الشبكة إلى جانب رجال القانون للسيطرة على الامن المعلوماتي
- 4- تخصيص دورات تدريبية لتحسين مستوى ضباط واعوان الشرطة القضائية

قائمة المراجع:

القوانين

- الامر رقم 66-156 المؤرخ في 8 جوان 1966 المنضمين قانون العقوبات المعدل والمتمم الكتب
- 1- احسن بوسقيعة ، الوجيز في القانون الجزائري العام ، الطبعة الاولى ، الديوان الوطني للاشغال التربوية
- 2- بلعليات إبراهيم ، أركان الجريمة وطرق إثباتها في قانون العقوبات الجزائري ، الطبعة الأولى ، دار الخلدونية للنشر و التوزيع ، 2007
- 5- خالد ممدوح إبراهيم ، الجرائم المعلوماتية ، الطبعة الأولى ، دار الفكر الجامعي ، مصر ، 2009 ، ص 260

(1) - خالد ممدوح إبراهيم ، فن التحقيق الجنائي في الجرائم الإلكترونية ، الطبعة الأولى ، دار الفكر الجامعي ، مصر ، 2010 ، ص 421

- 6- خالد ممدوح ابراهيم ، فن التحقيق الجنائي في الجرائم الإلكترونية ، الطبعة الأولى ، دار الفكر الجامعي ، مصر ، 2010
- 7- عبد الله سليمان ، شرح قانون العقوبات – القسم العام ، الطبعة الخامسة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزء الأول ، الجزائر ، 2004
- 8- علي عبد القادر القهوجي ، الحماية الجنائية لبرامج الكمبيوتر ، المكتبة القانونية ، القاهرة ، 1999
- 9- غنية باطلي ، الجريمة الإلكترونية (دراسة مقارنة) ، الدار الجزائرية ، الجزائر 2015
- 10- قارة امال ، الحماية الجنائية للمعلوماتية في التشريع الجزائري ، دار هومة ، الجزائر ، الطبعة الثانية ، 2007
- 11- محمود أحمد عبابنة ، جرائم الحاسوب و أبعادها الدولية ، دار الثقافة للنشر و التوزيع ، الاردن ، 2004 .
- 12- مسعود خثير ، ، الحماية الجنائية لبرامج الكمبيوتر (أساليب و ثغرات) ، دار الهدى ، الجزائر 2010 .
- 13- يسر أنور علي ، شرح قانون العقوبات _ النظرية العامة ، دون طبعة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، مصر ، 1998 .
- 14- يوسف صغير ، الجريمة المرتكبة عبر الأنترنت ، مذكرة ماجستير ، كلية الحقوق جامعة مولود معمري تيزي وزو ، 2013 .
- الكتب باللغة الاجنبية :

¹ - bensoussan alain , Internet ; aspect juridique , èdition hènes , juin 1996 , France.

المجلات

- بدرة عمارة ، الحماية الجنائية للمعلومات الإلكترونية دراسة في القانون 04-15 ، مجلة البحوث القانونية والسياسية ، جامعة الطاهر مولاي بسعيدة ، العدد الثاني ، 2014 .
- بومعيزة جابر ، الإعتداء على المعطيات الآلية في الحكومة الإلكترونية ، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية ، العدد الثاني عشر .
- عائشة بن قارة مصطفى ، آليات حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي في التشريع الجزائري وفقا لأحكام القانون رقم 07/18 ، مجلة العلوم القانونية والسياسية ، المجلد 10 ، العدد 01 ، افريل 2019 .

المذكرات

- بهاء فهمي الكبيجي ، مدى توافق احكام جرائم أنظمة المعلومات في القانون الاردني ، رسالة ماجستي في القانون العام ، جامع الشرق الأوسط ، 2013 .
- صالح شنين ، الحماية الجنائية لبرامج الحاسب الآلي ، مذكرة ماجستير في الحقوق ، تخصص قانون جنائي ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، 2006/2007 .
- عفاف خديري ، الحماية الجنائية للمعطيات الرقمية ، أطروحة دكتوراه ، تخصص قانون جنائي ، كلية الحقوق جامعة العربي التبسي تبسة ، 2017/2018 .